أوجيرو
من عنّا

عقد رقم ٢٥٠٣٩-٢

فيما بين:

هيئة أوجيرو **فريق أول**

يمثلها: المهندس أحمد بسام عويدات، الرئيس_المدير العام

شركة Khonaysser Motors **فريق ثاني**

يمثلها: السيد الياس خنيصر، المدير العام

مقدمة:

إضافة إلى الشروط المنصوص عنها في العقد أدناه، تطبق على الفريقين الشروط المنصوص عنها في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ وتعديلاته،

بناءً على كتاب وزارة الإتصالات رقم ٢٠٦٦/ا/و تاريخ ٢٠٢٥/٥/٧،

بناءً على موافقة المديرية العامة للإستثمار والصيانة بموجب الكتاب رقم ٨٩١٠/ا.ص تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٣،

بناءً على قرار الهيئة رقم ٢٠٢٥/٦٨ المتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٢ بالموافقة على إطلاق مناقصة عمومية لتوريد، تركيب، تشغيل وصيانة مولدات كهربائية في بعض المراكز الهاتفية،

بناءً على قرار الهيئة رقم ٢٠٢٥/٨٩ المتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٣١،

بناءً على نتيجة المناقصة العمومية رقم ٢٥٠٣٩، وبالتالي على عرض أسعار شركة Khonaysser Motors المؤرخ في ٢٠٢٦/٢/١٩ والمقدّم إلى هذه المناقصة في ما خص المجموعة الثانية،

بناءً على قرار الهيئة رقم ٢٠٢٦/٣٣ المتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٥ بالموافقة على نتيجة المناقصة العمومية وبالتالي تلزيم المجموعة الثانية إلى شركة Khonaysser Motors،

وبما أنّ فترة التجميد المنصوص عنها في أحكام قانون الشراء العام قد إنتهت بتاريخ ٢٠٢٦/٦/١١،

وبناءً على حجز النفقة رقم ٢٠٢٥-١١٥٤ الصادر عن المديرية المالية بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٢٢،

تمّ الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى - تعتبر المقدمة المذكورة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية - **موضوع العقد:** توريد، تركيب، تشغيل وصيانة مولدات كهربائية بقدرات مختلفة من ماركة Perkins (150kva) عدد/١/ ومن ماركة Volvo (200-250-300kva) عدد /٧/، مع كافة اللوازم والمتممّات الخاصة بها لزوم المراكز الهاتفية التالية: اليسار، الدورة، شتورة، بكفيا، فرن الشباك، انطلياس، الذوق، الحازمية.

- فك ونقل المولدات القديمة من المراكز الهاتفية إلى مستودعات الفريق الأول في منطقة الدكوانه.
- صيانة المولدات الكهربائية الجديدة خلال فترة الضمان بما فيها استبدال قطع غيار وتغيير الزيوت والفلاتر.

وذلك وفقاً للشروط والمواصفات الفنية المنصوص عنها ضمن دفتر الشروط الخاصة وعرض الفريق الثاني المذكور في المقدمة أعلاه.

المادة الثالثة - قيمة العقد:/٤٤٤،٨١٧/$

- الضريبة على القيمة المضافة بنسبة ١١%: /٤٨،٩٢٩،٨٧/$
- **القيمة الإجمالية: /٤٩٣،٧٤٦،٨٧/$ (فقط أربعمائة وثلاثة وتسعون ألفاً وسبعمائة وستة وأربعون دولاراً أميركياً و٨٧% لا غير)**

المادة الرابعة - مدة العقد: شهران تبدأ من تاريخ إبلاغ الفريق الثاني بتوقيع العقد.

المادة الخامسة - طريقة الدفع: تُدفع مستحقات الفريق الثاني، بعملة الدولار الأميركي أو ما يعادلها بالليرة اللبنانية وفقاً للقيمة الفعلية للحصول على العملة الاجنبية عند الدفع على النحو التالي:

1- **أعمال التوريد والتركيب والتشغيل:**

- ٩٠% من قيمة التوريد والتركيب للمولدات الكهربائية التي تمّ تشغيلها في مواقعها بناءً على محضر إستلام موقّت خاص بها صادر عن لجنة الإستلام المشكّلة لهذه الغاية.
- ١٠% من قيمة التوريد والتركيب للمولدات الكهربائية بعد انتهاء فترة الضمان وبناءً على محضر الإستلام النهائي الصادر عن اللجنة المشكّلة لهذه الغاية، كما يمكن استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

يتم احتساب قيمة المتمّمات العائدة لكل مولد تمّ تركيبه وفقاً للقياس الفعلي لها (طول، عدد، حجم) الملحوظة في محضر الإستلام الصادر عن اللجنة المكلفة لهذه الغاية، وذلك بحسب القيم الإفرادية الواردة في عرض الفريق الثاني.

2- **أعمال الدعم والصيانة:**

- تسدد فواتير أعمال الصيانة وغيار الزيوت وفلاتر (الزيت، الوقود، الهواء...) كاملة بموجب فواتير شهرية مرفقة بالتقارير المفصلة لتلك الاعمال والمُعِدّة من قبل الفريق الثاني لتلك المرحلة بناءً على محاضر الإستلامات الخاصة بها الصادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية.

المادة السادسة - الإستلام

يجري الإستلام على مرحلتين مؤقّتاً ونهائياً، ويمكن أن يجري مرة واحدة أو على مراحل تتناول كلّ مرحلة منها جزءاً من التلزيم. تستلم الأعمال لجنة الإستلام المحددة لهذه الغاية، وتُقدِّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تَبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قِبَل الفريق الثاني.

الإستلام المؤقت: بعد توريد، تركيب وتشغيل جزء أو جميع المولدات الكهربائية المطلوبة وبعد التأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، تقوم لجنة الإستلام بإصدار محضر بالإستلام المؤقت الخاص بها.

الإستلام النهائي: بعد انتهاء فترة الضمان، تقوم لجنة الإستلام بإصدار محضر استلام نهائي بعد التأكد من حسن الأداء للمولدات المركبة.

المادة السابعة - الغرامات

يتوجب على الفريق الثاني التقيّد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.
تفرض الغرامات بشكل حكمي على الفريق الثاني بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر، باستثناء الحالة التي تنطبق عليها الظروف القاهرة. إذا امتنع الفريق الثاني عن إنجاز أو تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة أو أي جزء منها في المهلة المحددة في المادة الرابعة من العقد، يحق للفريق الأول حسم مبلغ كغرامة تأخير قدرها ١‰ (واحد بالألف) من قيمة الأعمال والمواد غير المنفذة عن كل يوم تأخير في التسليم حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (١٠%) من قيمة العقد، وفي حال تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، يحق للفريق الأول فسخ العقد وتطبيق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. في جميع الأحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية العقد.

المادة الثامنة - الضمان

حدّدت مدة الضمان بسنة واحدة، تبدأ اعتباراً من تاريخ صدور محضر الإستلام المؤقت الأخير. وتشمل الكفالة الأعطال الناتجة عن سوء في التصنيع أو التركيب أو التشغيل، في هذه الحالة على الفريق الثاني أن يقوم على نفقته بتبديل المولد الذي لم يعد صالحاً للإستعمال بمولد جديد، أوتصليح وتبديل القطع المعطلة بطريقة فورية مع تأمين كافة اللوازم والمتممّات، أو تقديم بدائل مؤقتة بانتظار تأمين استبدال المواد العائبة، وعليه عدم الاعتراض تحت أي مبرر أو سبب، تحت طائلة تطبيق أحكام المادة السابعة أعلاه.

المادة التاسعة - ضمان حسن التنفيذ

يتقدم الفريق الثاني عند توقيع العقد بضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد الإجمالية، وعليه أن يقدّم هذا الضمان خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. كما يمكن دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء سند قبض، على أن تعاد إليه بعد إنتهاء مدة الضمان وإتمام الإستلام النهائي، وبناءً على إفادة حسن أداء صادرة عن المديرية الفنية لدى الفريق الأول.

المادة العاشرة - شروط خاصة

1. على الفريق الثاني التقيّد بمهل التنفيذ المنصوص عنها في دفتر الشروط، وفي حال عدم التقيّد، عليه أن يتحمّل كلفة استئجار مولد/ مولدات من الحجم والقدرة نفسها للمركز الذي تأخّر التركيب فيه.
2. تبقى الزيوت والفلاتر وقطع الغيار لدى مستودعات الفريق الثاني وتستعمل عند الطلب بناءً على حاجة الفريق الأول.
3. على الفريق الثاني القيام بتصوير موقع العمل (الخزانات، الأنابيب، ATS وموقع المولّد) قبل البدء وبعد الإنتهاء من تنفيذ الأعمال المطلوبة في كل مرحلة من مراحل التنفيذ.
4. يحق للفريق الأول أن يطلب من الفريق الثاني تأمين التصليحات المطلوبة أيام السبت والآحاد وأيام العطل الرسمية دون أية تكاليف إضافية طيلة فترة الضمان دون أي كلفة إضافية.
5. يلتزم الفريق الثاني القيام بكافة أعمال الصيانة المطلوبة وغيار الزيوت والفلاتر (الزيت، الوقود، الهواء...) طيلة فترة الضمان.
6. يلتزم الفريق الثاني بتأمين مولد كهربائي بديل وبالقدرة نفسها في حال عدم إمكانية التصليح الفوري للأعطال التي تطرأ على أي مولد خلال فترة الضمان.
7. يلتزم الفريق الثاني بتأمين قطع الغيار اللازمة عند الطلب لمدة خمس سنوات على الأقل للفترة التي تلي مهلة الضمان.
8. يلتزم الفريق الثاني بتنفيذ الأشغال المدنية خلال عملية التركيب (إن وجدت) دون أية تكاليف إضافية.
9. يلتزم الفريق الثاني بتقديم خرائط التركيب (As-Built) شاملة كافة التجهيزات في غرفة المولدات.
10. على الفريق الثاني التقيّد بالبرنامج التنفيذي للأعمال وفقاً للأولويات التي يحددّها الفريق الأول، وفي حال واجه الفريق الثاني أثناء قيامه بالأعمال أية عراقيل عليه الإبلاغ فوراً واتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة التي تحول دون توقف الأعمال.

المادة الحادية عشر- إستنادًا إلى الأحكام الإنتقالية المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون الإتصالات رقم ٢٠٠٢/٤٣١، يوافق الفريق الثاني بموجب هذا العقد موافقة مسبقة على إحلال (Novation) فريق ثالث محل الفريق الأول (هيئة أوجيرو) في هذا العقد، كلياً أو جزئياً، وذلك لصالح شركة "ليبان تلكوم" أو هيئة تنظيم قطاع الإتصالات (TRA)، بناءً على إشعار خطي من الفريق الأول. كما يتعهّد الفريق الثاني بالتعاون بحسن نية لإتمام عقد الإحلال وإجراءاته فور تلقي الإشعار الخطي من الفريق الأول.

المادة الثانية عشر - إنهاء العقد

يحق للفريق الأوّل إنهاء العقد و/أو أي من إجراءاته وفقاً لأحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الثالثة عشر - حُررّ هذا العقد على نسختين ويُعمَل به بعد تصديقه وإبلاغه إلى الفريق الثاني وفقاً للأصول.

بيروت في ٢٨ تموز ٢٠٢٦

الفريق الثاني	الفريق الأول
شركة Khonaysser Motors	هيئــة أوجيــرو
المدير العام	الرئيس - المدير العام
الياس خنيصر	المهندس أحمد بسام عويدات